

عن شخص غاصم مع آخر فقال ان النبي
 هذا البلد واسا فر فقال خطمه ارض الله واسعة
 مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وما فتقرت
 الدنيا اليه فما يجب علي هذا وهل تقبل تو بته ام لا
اجاب هذا خطأ من قاياله وجهالة بقول
 النبي صلى الله عليه وسلم وهو قريب من الكفر ان لم
 يكن كتمًا وعيناه في قائلها الي تعزيب بلع ليترجر عن
 النظم عثل هذا الكلام والله اعلم
 عن شخص ادعي علي شخص بدعوي توجب تكفيره
 فانكر فحجج المدعي عن اقامة البينة هل يجب علي المدعي
 شيء ام لا **اجاب** انكار الذي عليه ما ادعي
 به عليه علي تقديرون تقوم عليه ببيته بؤك توبة
 منه واذا عجز المدعي عن اثبات ما ادعاه لا يجب
 عليه شيء اذ اصل الكلام علي وجه السب والا
 نقصان فانه يعزى علي حسب ما يليق به والله اعلم
سئل اذا ادعي شخص علي شخص عند
 حاكم بدعوي واحضر بيته شهدت ثم علم

صالح

الا

الذي بان ليس له خلاص عند مذهب هذا
 القاضي فقال للذي انارفت طلي غصص في هذا
 الوقت يقصد بذلك الذهاب الي قاضي آخر هل يجب
 القاضي وي دفعه عنه الي قاضي اخر ام لا **اجاب**
 نعم ما لم يطلب من القاضي الحكم له فله ان يخرج حقه
 ويكفنه القاضي من ذلك لا الذي اذا ترك يتوك بالله
اعلم عن اسيرين اذن احدهما لصا
 ان يشترية من الافرنجي الذي اسره فاشتره ثم
 ان الاذن تتوب وهرب من الافرنجي بعد الشراء
 وقبل نقد الثمن فالزم الافرنجي المشتري بالثمن
 واخذ منه في بلاده فهل يلزم الاذن ام لا
اجاب ان افلته الكافر من اسره وسلم
 للمشتري ثم هرب بعد ذلك استحق المادون الثمن
 والا فلا شيء للكافر لانه لم يسلم المبيع الي المشتري
 ولا للمشتري علي الاذن لانه لم يستخلصه والله اعلم
سئل عن دار منهدمة ليتيم فاجرها وليه
 نحو عشرين سنة باجر المثل بعضها معبداً